

سنن البيهقي الكبرى

16805 - وأخبرنا أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي قالا ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أبا عبد العزيز بن أبي حازم أبا داود بن بكر عن محمد بن المنكدر عن صفوان بن سليم ٢ أن خالد بن الوليد كتب إلى أبي بكر الصديق هما في خلافته له أنه وجد رجلا في بعض نواحي العرب ينكح كما تنكح المرأة وأن أبا بكر جمع الناس من أصحاب رسول الله A فسألهم عن ذلك فكان من أشدhem يومئذ قوله علي بن أبي طالب H قال إن هذا ذنب لم تعص به أمة من الأمم إلا أمة واحدة صنع الله بها ما قد علمتم نرى أن نحرقه بالنار فاجتمع رأي أصحاب رسول الله A على أن يحرقه بالنار فكتب أبو بكر H إلى خالد بن الوليد يأمره أن يحرقه بالنار هذا مرسل وروي من وجه آخر عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي H في غير هذه القصة قال يرجم ويحرق بالنار ويذكر عن بن أبي ليلى عن رجل من همدان أن عليا H رجم رجلا محصنا في عمل قوم لوط هكذا ذكره الثوري عنه مقيدا بالإحسان وهشيم رواه عن بن أبي ليلى مطلقا